بالعجز عن الدفع والابطال اقول ان قيل هذا الذي سماه اولا شبهة وثانيا مغلطة
وبالغ ثالثا في حقه بقوله ولقد تصفحت الاقاويل الى اخره انوي حج الاشاعرة على طائفة من
المعتزلة القائلين بان الحسن والقبح لذات الفعل او لصفة لازمة له فلا وجه للاشعري
المذهب ان يعبر عنه بمثل هذه العبارات بل يجب عليه ترويجه واحكامه ودفع ما يورد
الخصم عليه والزامه قلنا وجه التعبير به ان فيه اجتماع الصدق والكذب في كلام واحد
وهو محال اتفاقا ولان الصدق مامور به والكذب منهي عنه ففيه اجتماع الامر والنهي في
شيء واحد من جهة واحدة وهو باطل ايضا اتفاقا نعم يرد على تقرير المتن ان الجهة هناك
مختلفة فان صدق الكلام اليومي يكون بكذب الكلام الغدي لا بكذب نفسه وقبح
الثاني لا يسري الى الاول فان قيل يرد على تقرير التحرير ايضا ان من المحال اعتبار قضية يكون
مضمونها الاخبار عن نفسها بعدم الصدق لئلا يلزم الصدق والكذب في كلام واحد
وقولك هذا الكلام الذي اتكلم به الآن ليس بصادق ليس من هذا القبيل لان
الاشارة بهذا الكلام لا ينافي نفس هذا الكلام بل اذا اريد الاشارة اليه احتيج الى
اشارة مستأنفة لانه كالمرآة في كونه آلة لملاحظة الغير فكما لا يمكن الاشارة الى
المرآة حين ملاحظة الوجه فكذا لا يمكن الاشارة الى الكلام نفسه حين ملاحظة
مدلول اللفظ قلنا ما ذكرته انما يكون اذا لم يوجد قرينة تدل على ان المراد نفسه والاشارة
الحسية ههنا قرينة تدل على ذلك ونظيره ان الالفاظ موضوعة لان تدل على المعاني المغايرة
وقد يراد بها انفسها بالقرينة مثل زيد مبتدأ وضرب فعل ماض هذا واما اذا قال كل كلامي
في هذه الساعة كاذب ولم يقل في تلك الساعة كلاما غيره فلا يكون من هذا القبيل لان
العقل خصص هذا الكلام عن العموم لحكمه بامتناع اجتماع المتنافيين كما انه خصص الله تعالى عن
قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير ونحوه لحكمه بامتناع مقدورية الواجب ثم اقول
يمكن كشف قناع صورتي المغلطة اما الكشف الاول فموقوف على مقدمتين الاولى ان من
المركبات ما يكون في صورة القضية ولا يكون فيه حكم محتمل الصدق والكذب حتى انه يعد من
قبيل التصورات كخبر الشاك والمجدود ونحوهما فانه كلام انها في صورة القضية مع خلوه عن الحكم

المحتمل

المحتمل للصدق والكذب الثانية ان الجملة الخبرية المسماة خبرا او قضية لا تكون
صادقة او كاذبة الا باعتبار ان يكون لنسبتها الذهنية خارج عنها تطابقه او لا تطابقه
فاذا لم يكن لها خارج لذلك لم يكن اللفظ الدال عليها جملة خبرية محتملة للصدق والكذب
حتى اذا كان الخارج مما يحصل في المستقبل لا يتصف اللفظ في الحال بشيء من الصدق والكذب
بل بالنظر الى الاستقبال كما اذا قلت سأضرب زيدا غدا فان ضربته غدا صدقت والا
وبعد تمهيدها نقول اذا قلت هذا الكلام الذي اتكلم به ليس بصادق فكأنك
قلت هذا الكلام الذي اتكلم به نسبة غير مطابقة للخارج ولا صحة له اذ لا خارج عن
مضمون الكلام يعتبر عدم مطابقة نسبته له ليصح الحكم بكذبه فهو بسبب كونه اخبارا
عن نفسه بالكذب لا يكون محتملا للصدق والكذب وان كان في صورة المحتمل لهما
كخبر الشاك ونحوه وكذا الحال اذا كان مخبرا عن نفسه بالصدق فتدبر ولا تغفل عن ملا
حظة انتفاء الخارج فانه في غاية الدقة والمنشأ للمغالطة واما الكشف الثاني فهو ان
قولك الكلام الذي اتكلم به غدا ليس بصادق ولا اتكلم بشيء سواه ما اتكلم به اليوم لا يتصف
قبل الغد بواحد من الصدق والكذب بل ان كان كلامي في الغد صادقا يحكم بكذب الكلام
الاول وان كان كاذبا يحكم بصدقه فاذا اخبر عن ذلك الكلام الغير المتصف بالصدق
والكذب بانه صادق فان اراد انه صادق يوم التكلم كان اخباره هذا كاذبا لانه يوم
التكلم لا صادق ولا كاذب بل موقوف الحال فاذا كذب في الغد صدق الكلام الامسي
لان مضمونه ح يطابق الواقع وان اراد انه صادق في الغد اذا اصدر فيه عن المتكلم الكذب
ولا يجوز ان يكون الصادر هذا الكلام لانه اخبار عن الكلام الامسي بمطابقة مضمونه
للواقع بصدور الكاذب عنه في الغد فلا بد من صدور ذلك الكلام عنه قبل هذا الاخبار
اذ لو اريد به نفسه لم يوجد له خارج فلا يكون خبرا معتدا به كما سبق تحقيقه فتعين غيره
فيكذب قطعا ان لا خبر غيره اذ المفروض الاقتصار عليه وبالجملة كذب الكلام الغدي
متعين فتعين صدق الكلام الامسي ولا يسري من صدق كل منهما او كذبه الى الآخر
صدق او كذب بل من كذب الغدي الى الامسي صدق فقط فان قيل اذ الكاذب الخبر الغدي

كون المراد بالخارج ههنا خارج النسبة الذهنية التي دل عليها الكلام مذكور في حواشي المولى الفاضل الشريف في تحقيق قول صاحب التلخيص ان كان لنسبة خارج تطابقه او لا تطابقه

والفرق بينه وبين خبر الشاك ان المنتفي فيه هو الخارج وفي خبر الشاك هو النسبة الذهنية

Copyright @ King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)